

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٧٦ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٦/٦/١٣ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/٦/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة ونيابة زفتى الجزئيتين بالعقار الكائن بمدينة زفتى

أول طريق بركة السبع بجوار نقطة مرور زفتى ملك / مصطفى محمد المسدى ، أمين محمد المسدى

بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة فى دائرة محكمة زفتى الجزئية التابعة لمحكمة طنطا الابتدائية والمبينتين بقرارى وزير العدل رقمى ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ ، ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليهما بالمبنى المستقل الكائن بمدينة زفتى أول طريق بركة السبع بجوار نقطة مرور زفتى ملك/ مصطفى محمد المسدى ، أمين محمد المسدى بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٢/٧/٢٠٠٦

صدر فى ٢٧/٦/٢٠٠٦

وزير العدل

المستشار/ محمود أبو الليل راشد